

124294 - اختلافات شديدة بين زوجين ، فهل ننصحه بالطلاق ؟

السؤال

أنا رجل متأهل ، ولديّ أولاد وزوجة ، ولكنني دائم الاختلاف مع زوجتي ، وقد حاولت مراراً أن أحل مشكلتي معها ولكن دون فائدة ، وهي ليست راضية بالطلاق ، ولا ترضيني من الناحية الجنسية ، وعرفاً ليس مسموحاً عندنا أن نتزوج بالزوجة الثانية ، أو لا يزوجون بناتهم بالرجل المتأهل ، وأنا خائف إن استمر الوضع هكذا أن أرتكب المحذور ، فأفيدوني ، وأرشدوني ، وأرجو منكم النصيحة ، وكيفية الخلاص من مشكلتي هذه ، وماذا هو الحل الأمثل ؟ . جزاكم الله خيراً .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

لا تخلو بيوت الناس من مشكلات ، وبعضها يسهل حلها ، وبعضها يصعب ، ولا بدّ لمن أراد حل مشكلاته ، أو مشكلات غيره أن يكون على علم بالأسباب التي أدت إلى ذلك الاختلاف ، والتخاصم ، والتنافر ، سواء بين الزوجين ، أو بين الصديقين ، أو بين الأب وابنه ، وعموم أطراف النزاع .

ونحن لا ندري عن سبب الاختلاف بينك وبين زوجتك ، لذا فلن يكون منّا إلا الإرشاد العام الذي يصلح لك ولغيرك .
ابحث - أخي السائل - عن سبب تلك الاختلافات بينك وبين زوجتك ، فقد تكون أنت سبباً رئيساً وكبيراً فيها ، بطبع لك لا تستطيع تغييره ، أو بسبب سوء معاملة منك لزوجتك ، أو لقلة اهتمامك بها وبأولادك ، أو لغير ذلك مما لا يحصى كثرة ، فعليك معالجة أخطائك ، وعليك أن تقضي على تلك الاختلافات بالقضاء على أسبابها إن كانت من طرفك ، ولا يخفى عليك أن حسن العشرة للزوجة ، وجميل الاهتمام بها ، والثناء عليها بأعمالها ، وحسن الرعاية للأولاد ، مع الحرص على الإتيان بلوازم البيت : كل ذلك يجعل في قلب الزوجة رضا عن زوجها ، وهو مما يجلب المودة بينهما ، وينشر الرحمة في أرجاء البيت .
وأما إن كانت أسباب المشكلات والاختلافات بينكما من جهة : الزوجة ، فعليك أيضاً معالجة ذلك عندها بالحكمة والموعظة الحسنة ، وأسهل شيء على الزوج - في الأصل والغالب - أن يطوّع زوجته لطرفه ، وأن يجعلها تحب ما تبغض ، وتبغض ما تحب ؛ لأن الزوجة عندما ترضى برجل لها زوجاً فهي ترضى بأن تعيش وفق رغباته ، واهتماماته ، وليس شرطاً أن تكون محبة لذلك راضية عنه ، وهذا طبع الزوجات في الأصل ، لذا فإن المرأة تكون تابعة لزوجها ، ومن هنا كان تحريم تزويج المرأة المسلمة لكافر ، ومن هنا أيضاً كانت الوصية بحسن اختيار الزوج ، وأنه يكون صاحب خلق ودين ؛ لئلا تتأثر المرأة سلباً بدينه ، وخلقها .

ثانياً:

قد لا يتوافق زوج مع زوجته في طبيعتهما ، فلا هو بالقادر على تحسين تعامله مع زوجته ، ولا هي بالراضخة لرغبات زوجها المباحة ، وهنا تكون محطة الفراق بينهما ، ويكون بقاؤهما زوجين تضييعاً للوقت ، وتكثيراً للمشكلات ، والآثام . وبحسب ما جاء في السؤال : فإننا نقول : إذا لم ير الزوج إصلاحاً من الزوجة لنفسها تجاهه ، وليس هو السبب في تلك المشكلات : فليس أمامه إلا الطلاق ، وآخر الدواء الكي ! ، وليس شرطاً أن ترضى الزوجة به حالاً ، فرضاها ليس معتبراً لوقوع الطلاق ، وإنما قلنا إن حل تلك المشكلات هو الطلاق لأسباب – من خلال سؤالك – :

الأول : تعذر صلاح حال زوجتك ، وطول المدة التي استمرت بها تلك الاختلافات بينكما .

الثاني : عدم قدرتك على التزوج من أخرى ، بسبب بيئتك .

الثالث : خشية وقوعك في الحرام بسبب عدم تليبيتها رغبتك الجنسية .

فأعطها فرصة أخيرة ، وحدد لها وقتاً لتصلح نفسها ، وحالها ، فإن لم يحدث تغيير من طرفها : فلا تتردد في إيقاع الطلاق ، واحذر من الوقوع في الحرام ، فأنت الآن في شرع الله محصن ، وحدك الرجم إن وقعت – لا قدر الله – في الحرام ، وقد كثر الوعيد في الإسلام للمتعمدي على حرمان غيره ، وللواقع فيما حرم الله عليه من الفواحش ، فاحذر أشد الحذر .

والله الموفق